رابط المادة على منصة باحث

دوس شرح الرسموكية للشيخ موسى بن محمد الدخيلة

الدرس /34/من شرح الرسموكية الفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله،

موسى الدخيلة

كن لوارثين ما حصل في وفقه باق يبدو ما يكون له اضرب لي ارض بالوصايا ابا دافعدوا لكل ما لهم في المقام كل المسألة لدى التباين تكون مكملة في جملة باقي دريبان لوالدتي في كل ليلة - 00:00:04

زيد ثم قال وحيث اوصى غير اول لدى مناسخات فانظرن ابدا جامعة المورث والإصاء مع سهام الموسيقى عمل المناسخات تنجري جامعة الكل بذات العمل حسب قال رحمه الله ان يكون ممتنعا الى اخره. ذكر هنا - 00:00:26

عمل ما اذا لم ينقسم الباقي في المقام على مسألة الورثة في الدرس الماضي كنا تحدثنا عما اذا كان الباقي منقسما على الورثة فاذا كان الباقي منقسم عورته فالامر سهل لا نحتاج الى جامعة ولا الى مقابلة ولا اي شيء. وانما اش - 00:00:49

وانما اش انقسمه لان الباقي اذا كان ينقسم نقسمه على اصل مسألة الورثة ثم نضرب حظوظهم في جزء سهم مسألتهم وتكون تكون مسألة الوصية هي الجامعة مسألة الوصية التي صححناها من مقام الوصية هي الجامعة نفسها. اذا الامر حينئذ سهل - 00:01:12

لكن ذكر هنا الصورة الثانية اللي فيها تفصيل غنحتاجو الآن لجامعة هادي فيها تفصيل غنحتاجو فيها ثلاثين ثالثة اللي غتكون هي الجامعة تجمع لنا مسألة ورثة ومسألة الوصية وهي ما اذا كان الباقي غير منقسم على مسألة الورتة لا ينقسم - 00:01:40

الأمر سهل جدا شوفو لاحظ اذا صححنا مسألة الورثة ثم صححنا مسألة الوصية من مقام الوصية سواء كانت متحدة او متعددة داك المقام لي غيخرج لينا من وصية او اكثر - 00:02:01

وكان الباقي غير منقسم فلا يخلو الحال بين من امرين اثنين لا ثالث لهما اما ان يكون بين الباقي واصل مسألة الورثة التوافق او التباين. حينئذ غنقابلو بين الباقي وبين - 00:02:16

اصل المسألة غير منقسم اذا لا يوجد لا تماثل ولا تداخل وكنقصدو بالتداخل في احدى صورتيه انا غنبينها ليكم تباتل غير موجود قطعا علاش؟ لأنه الى كان التماثل غيكون يكون منقسما - 00:02:34

واضح الكلام؟ اذا لا يمكن ان يكون الثمن لو كان التبادل غيكون منقسم تمنية مع تنقسم على تمنية واحد اذن هاد التماثل مكاينش ولا يوجد تداخل في احدى صورته لأن شنو التدخل المعتبر هنا؟ التداخل المعتبر هنا هو ان يكون المقال - 00:02:49

قاموا اكبر من المسألة بمعنى يكون اصل المسألة هو لي داخل في المقام لا العكس. التداخل هنا لي كيحصل به الانقسام لي غيدخل معنا في الصورة لي فات. هي اش - 00:03:05

لكل الباقي في مسألة في مسألة الوصية اكبر من اصل المسألة يعني اصل المسألة هو اللي داخل فيه مثلا يكون الباقي لنا في مسألة الوصية اربعة. واصل المسألة من اثنين. هنا ينقسم؟ نعم ربعة نقسموها على اثنين جوج - 00:03:16

لكن لو كان العكس الباقي جوج واصل المسألة اربعة هنا كنعملو بالتوافق لا نعتبره تداخلا واضح اذن شنو عندنا العمل باحد امرين اما التوافق او التباين فان كان بين ما بقي وبين اصل المسألة توافق فنعمل بعمل التوافق - 00:03:34

وان كان تباين بعمل تباين لكن نعمل بعمل التوافق كيف غادي نديرو لهاد عمل التوابل ماذا نضرب في ماذا ووفق ماذا في ماذا؟ فالجواب انه ان كان توافق بين ما بقي وبين اصل مسألة الورثة - 00:03:54

نضرب وفق اصل المسألة مشي وفق الباقي لا نضرب وفق اصل المسألة الاولى في مقام الوصية يعني في المسألة ديال الوصية لي هو

الأقل دايما الى كان الربع نمشيو للربع كان ما اقله - 00:04:08
نضربه فاش في اصل مسألة الوصية تخرج لنا الجامعة وهداك الوافق لي ضربناه في اصل المسألة وخرجت لينا الجامعة نجعلو هو جزء السهم هي مسألة الوصية ونأخد وفق ما بقي - 00:04:23
ونجعله فوق اصل المسألة الاولى ليكون جزء سهام الورثة طيب بعد ذلك نضرب للورثة في جزء السهم لي خديناه من وفق ما بقي ونضرب للموصى لهم في اه جزء سهمهم الذي اخذناه من وفق اصل المسألة الاولى - 00:04:39
واضح ولا لا ان شاء الله بالتصحيح سيتضح مفهوم؟ يلاه نقدرو الأبيات ونصحح المسألة هادشي لي ذكر ليكم هو خلاصة ما في الأبيات الا رحمه الله وان يكن علاش كيتكلم؟ على الباقي وان يكن الباقي في مسألة الوصية ذاك الذي بقي على على الورثة - 00:04:58
ملي صححنا مسألة الوصية عطينا للموصى لهم حظوظهم هل موصى له اللول شحال او متعددا عطينا وباقي شيء للورثة وان يكن ذلك الباقي للورثة اللي بقى للورثة ممتنعا من قسمتي - 00:05:18
لا ينقسم على اصل مسألة الورثة غير منقسم فاش نديرو الا كان منقسم فقد سبق في الدرس الماضي هو اللي قال لنا فيه الناظم فان يكن لوارثيه انقسما فمن مقام صحيحا واقسيما فصحيح - 00:05:34
المسألة من مقام الوصية واقسم هداك مقام الوصية على اصل مسألة الورثة قال رحمه الله وان يكن ممتنعا من قسمتي لا ينقسم ذلك الباقي على الورثة فانظره مع مسألة الورثة. فانظر ايها الطالب انظره اش؟ الباقي. فانظر ذلك الباقية في مسألة الوصية - 00:05:50
مع مسألة الورثة الأولى انظر بينهما بأحد وجهين التوافق او التباين فانظره مع مسألة الورثة هل الوفاق حاصل بينهما او مباينة لا غيرهما علاش لا غيرو هما؟ المماثلة تخرج لأنها لو كانت لكان منقسما - 00:06:15
والتداخل تخرج احدى صورتيه وهي اذا كان اصل المسألة داخلا في الباقي هو اللي داخل الباقي اكبر من اصل المسألة لماذا؟ لانه هنا يمكن ان ينقسم على اصل المسألة والعكس - 00:06:31
ليس داخلا لماذا؟ لأنه لا يمكن ان ينقسم على اصله فأنت خد القاعدة ياش امكن الانقسام اولى اذا امكن الانقسام فاقسمه وهو داخل فيما سبق لم يمكن فعندك جوج د الأعمال اما التباين ولا التوافق - 00:06:46
ولا شك انه فهاد الصورة التانية ديال التداخل لن تمكن لم لم تمكني القسمة العمل هو التوافق قطعا غنعملوه بالتوافق لأنه غيكون ولابد توافق النصف طراف الربوع ولا كذا قال رحمه الله هل الوفاق حاصل بينهم؟ طيب انا نضرت ا سيدي ولقيت الوفاق اش نديرو؟ قال وفي الوفاق اجري وفق المسألة في عدد المقام - 00:07:00
مهملة في حالة ما اذا وجدت الوفاق بين الباقي واصل المسألة مسألة الورثة اش دير؟ قال اجري اي اضرب اجري هي وفق المسألة بالضبط ماشي وفق ماشي نتا مخير ضرب وفق هادي فوفق هادي ولا وفق هادي فوفق هادي لا - 00:07:22
لأنه كان سبق لنا في التوافق في العمل الآخر اللي في تصحيح المسائل وفق احدهما في الآخر هنا لا ماشي نتا مخير وافق المسألة ديال الورثة بالضبط كضربو في مقابر وصيتي في المقام ديال الوصية - 00:07:40
وتجعله فوقها باش يكون جزء سهم ديالها وداك اللي خرج لك هو الجامعة قال وفي الوفاق اجري وفق المسألة اي مسألة الورثة الاولى المسألة شهية الاولى الورثة فاش؟ في عدد المقابر ايش مقام مقام الوصية - 00:07:54
تبدو تخرج لك جامعة ثالثة مكملة اشمعنى مكملة؟ تجمع لك سهام الورثة وسهام الموصى له طيب بعد ذلك شنو غاديرو؟ قال واضرب لكل وارث ما حصله في وفق باق. اذا الوفق ديال الباقي غنجعلو فوق المسألة الاولى لان هو اللي غنضرب فيه - 00:08:10
للورثة فوفق الباقي اجعله فوق المسألة الاولى يكون هو جزء السهم ديالها واش غنديرو واضرب للورثة في وفق الباقي؟ واضرب لكل وارث مشي الموصى له لا الورثة في المسألة الاولى ما حصله في المسألة الاولى - 00:08:30
ولا من النصيب في وفق باق في وفق الباقي في مسألة المقام لانه غنجعلو فوق مسألة الورثة ليكون الجزء السهل يبدو ما يكون له سيخرج لك ما يكون له سير كتبه في الجامعة انتقل للثالثة وكتبه في الجامعة - 00:08:45

واضرب لارباب الوصايا البوصى لهم فين كاينين في المسألة الثانية. نضرب لهم في جزء السهم ديالهم. قال واضرب لي ارباب الوصايا ابدا. في وفق الاولى لانه في الاولى فوق التالية وهو اللي ضربتو في خرجت الجامعة - 00:09:02
كل ما لهم بعدا واجري في الطيبة والآن الى كان التوافق ويلا كان التباين قال واجري في المقام كل المسألة لدى التباين تكن مكملة الا كان التباين فقال لك اضرب كل المسألة في المقام كل المسألة الأولى في المقام اي مقام الوصية - 00:09:16
هاديك المسألة اللولة كلها غنضربها في مقام بمعنى غنضرب المسألة الاولى في المسألة الثانية ساهلة دابا؟ المسألة ديال الورثة هي اللي غنضربها في المسألة الثانية علاش غنقول هاديك هي لي غنضرب عليها ان هي لي غتجعلهاش - 00:09:35
جزء ملي غنضربها فيها را غنكتبها فوقها باش تكون جزء سهم ديال الموصى لهم قال واجري في المقام كل المسألة التي تكون مكملة تكون اي تخرج لك جامعة مكملة طيب وجزء السهام ديال الورثة منين غنجيبوها؟ ها حنا دابا جزء سهام ديال الموصى لهم هو هذا هو اصل المسألة الاولى كلها وضعناها فوق فوق المقام غتكون هي جزء السهم ديال الموصى لهم وجزء - 00:09:48
تستبدل الورثة منين نجيبوه؟ هو داك الباقي غتوضعو فوق الأولى ويكون هو جزء جزء السهم للورثة. قال في جملة الباقي ضربا لوارثه واضربن لوارث في جملة الباقي في كل الباقي لان غتوضعو فوق المسألة الاولى - 00:10:11
في كل لولا اضرب لغيري الوارث غير الوارث اللي هو الموصالة هو تضربه في كل الاولى لانه هو جزء السهم ديالو والورثة تضرب لهم في الباقي لانه موجود ساهل الامر ان شاء الله - 00:10:28
تمثل بأمثلة تأتي هكذا باش كيظهر فيها التوافق يلاه قول اسيدي مثال ذلك ديرها من عندكم بلا ما اه تلعب زوجة مم ادمان ام امتى ممكن يكون عندنا انتصار المسألة من - 00:10:39
ها حنا الآن قسمنا موصله نزيدو نديرو جوج كاع موصى له هذا باش ونديرو واحد موصا له ام ممكن تكون كبيرة نديرو نصف السدس مثلا باش نعرفو تا القاعدة لاحظ - 00:11:21
شوفو القاعدة لي كنا دكرنا امس دابا الآن بغيت نصف السدس كتبوها معايا نصف السدسي شناهو المقام ديال النصف هو جوج المقام ديال السدس هو ستة هذا هو معنى نصف السدس غير كتبهم هكذا بجوج - 00:11:47
نبغي نقابل بين نصف السدس وسدس الكامل غنضرب جوج في ستة واضح لأن عندي نصف هذا راه غير فرد واحد هذا نصف السدس فرض والسدس فرض ولا لا؟ هادو مجموعهم فرض واحد شيء واحد غنعطيوه الورق اذن غنضرب - 00:12:05
المقام ديال النصف لي هو جوج في ستة لي هي طناش هذا طناش اذن ايه اقل عدد غير خرج منو نصف السدس بلا كسر اقل عدد يخرج ليا منو نصف سدس بلا كسر هو طناش شناهو نصف السدس ديال طناش - 00:12:23
هو واحد يعني ديال طناش هو واحد ديما لاحظو شوف خودو قاعدة اقل عدد غنخرجو منو نصف مقام معين ديما غيكون واحد دائما يكون واحدا لأنه الى كان ممكن يكون جوج اذن ممكن يكون ما هو اقل فدايما غيكون واحد - 00:12:39
ودايما حنا كنمشيو للأقل لأن لا يكثر العدد اذن شنو غنذير دابا الآن؟ مثلا هذا موصل له بنصف السدسي نصف سدوس واحد ماذا افعل؟ غنضرب جوج في ستة اللي هي طناش ونقابل طناش مع ستة طناش مع ستة اش بينهما؟ التداخل استغني بالاكبر اللي هو طناش - 00:12:55
هذا هو المقام ديال الوصية غنعطي منو الموصى لهم هذا عندو السجود شحال السدس طناش اثنان شحال النصف السدس طناش واحد كم بقي طناش زائد واحد ثلاثة بقيات التسعة تسع هاته - 00:13:15
التي بقيت تسعة غنقابل بينها وبين ربعة هل تنقسم تسعة على اربعة؟ لا تنقسم تبيناهما تباين مفهوم؟ انا درت خط علاش درت خط؟ علامة على ان هاد تسعود ديال هاد الورثة بتلاتة ديالهم كاملين - 00:13:33
واضح بحال عملية ازالة الانكسار من جهة اننا كنكتبو هنا بتسعود طويلة ولا كتب تسعود ودير خط طويل المهم هاد تسعود راه ديال هاد الناس هادو المقصود بينهما التباين الا كان التباين شنو القاعدة قالينا الماضي - 00:13:48
غنضربو المسألة اللولة كلها في المسألة الثانية وغنجعلو هاد المسألة اللولة هي جزء ساهم اذن غنضربو ربعة في طناش شحال

غيخرج لينا هاد تمنية وربعين هي الجامعة هي لي غتجمع لينا المسألة ديال الموصى لهم وديال الورثة ان شاء الله - 00:14:01
طيب ها هادي ضربناها فهادي وخرجنا للجسم ديالها السهم ديالها ديما نجيبوه هو كل هاد الباقي هاد الباقي اللي هو تسعود غنجعلوه فوق ربعة هو جزء السهم ديالها ونضربو للورثة في مسألة الورثة والموصى لهم في هذه واحد في تسعود - 00:14:18
تسعة اثنان في تسعة ثمانية عشر واحد في تسعة الموصى لهم جوج فربعة جوج فربعة تمانية واحد فربعة اربعة اختبروها اربعة زائد ثمانية زائد تسعة واحد وعشرون زائد ثمانية تسعة وعشرون - 00:14:33
زائد تسعة تسعة وثلاثون ها تسعة بقيت ثلاثة ثلاثة زائد واحد اربعة هي ثمانية واربعين اذن الآن هاد الجامعة خرجت لينا مسألة الواقع وانتبهوا للحظوظ مثلا قلنا المواصلات وشحال شحال وصى هداك الميت شحال وصى لهاد السيد بالسدس - 00:14:55
هاد التمنية هي هي تمنية وربعين ولا لا تمانية هي تسعود ستمية وربعين وربعة هي نصف السدس هانتوما تمنية السدس ها ربعة نصف السدس وما بقي عاد قسموه الورثة يعني الا حيدنا تمنية وربعة من تمنية وربعين شحال تبقى فتمنية وربعين؟ تمنية وربعة شحال طناش ياك - 00:15:12
طناش حيد طناش من تمنية وربعين شحال تبقى لك اه ستة وتلاتين دابا الآن شوف لاحظ الى بغيت تعرف نسبة الوضع لأنك ان هذا هو المال اللي بقا للورثة الزوجة كانت خدات الربع - 00:15:30
تسعود من ستة وتلاتين هي الربع ولا لا؟ هي الربع هدا كان خدا النصف شوف لاحظ جوج من ربعة لنصف شحال خدا هنا؟ تمنطاش تمنطاش من ستة وتلاتين هي النصف ولا لا - 00:15:44
اثنين ونصف لأن راه الوصية مقدمة على الإرث تا كنحيدو الوصية عاد نشوفو الباقيات من بعد وصية يوصي بها او دين فراه كل واحد خدا الحظ ديالو نتا ما تشوفش تمنية وربعين كاملة شوف اللي بقى بعد ازالة - 00:15:54
الوصية لأن داك اللي بقا هو المال اللي غيورتو الورثة اذن راه بقات غير ستة وثلاثين هاد ستة وثلاثين خداو الحقوق كاملة هادي خدات الربع كاملا تسعة من ستة وتلاتين الربع هدا خدا النصف ديالو كامل هادي خدات الربع لان كانت خدات واحد من ربعة الربع هو هدا الربع ديالها - 00:16:08
واضح المسألة طيب مثال اخر نشوفو نحاولو نتكلفو فهاد المثال يكون فيه التوافق مثلا زوجان بلا ما بلا ما تشوفوني تال تما نحاولو نستخرجو من عقولنا زوجا واما تعول المسألة - 00:16:26
زوجان او مان ديرو اخا لأمي طيب يكفي هذا في الورثة اه تكون كاملة الزوج له النصف الأم ولها الثلث هذا له الثلث لن تصح المسألة من ستة تلاتة فجوج - 00:16:58
نصفها ثلاثة اه تلتها اثنان ثلثها واحد طيب نديرو شخص موصا له بالثلث شخص شخص موصا له بالثلث غنصححو المقال مين مقام الثلث اللي هو ثلاثة نطرح المسألة من ثلاثة - 00:17:22
نعطيه للموصى له الثلث ديالو من ثلاثة هو واحد شحال بقات لنا واش هادي ديال هاد الورثة نقابلو بين جوج وستة بينهما التوافق في النصف جوج عندو نصف او ستة عندها نصف - 00:17:56
اذن غناخدو النصف الوفق ديال المسألة النصف ديال ستة لي هو ثلاثة نضربوه في مقام الوصية ثلاثة في ثلاثة كم تسعة اذا تسعة هادي هي الجامعة وناخدو الوفق ديال جوج لي هو واحد ونجعلوه هو جزء السهل - 00:18:09
واضح ياك ثلاثة في واحد تلاتة جوج فواحد اثنان واحد في واحد واحد واحد في ثلاثة ثلاثة المجموع ثلاثة زائد واحد اربعة تم التسعة واضح الكلام دير هادي هي الطريقة - 00:18:24
لا تفضل السي نعام بلاتي بلاتي نعام نعم اسيدي من وفق المسألة الأولى دابا قابلنا بين جوج وستة شنو لقينا بيناتهم توافق في النصف التنين ونصف في ستة هو لي جعلنا راه هو جزء - 00:18:41
ونصف جوج هو اللي جعلناه جزء السهم ديال واضح غير كيكون ترك اما شقيقة لأب تل امه يوصل له بنصف العشر باقة من النصف مقام العشوب جيد صافي مقام النصف جوج ومقام العشر عشرة - 00:19:18

ها اه هي ديك الخط حيد داك الخط حيد لأنها غتوهم انك غتقابل بين جوج دير غي نقطة وممكن ديك الساعة الخط ديرو التحت لا مشاحة في ذلك في الجنب ولا لتحت المهم اننا غنقابلو - 00:20:57

بين هداك الفوقاني لي فوق الخط ولا لي من جهة الموصى له اه يعني الاصطلاح مشاو عليه وصافي موصل له بنصف العشر موصل له ايوا شي مسألة شوية تكون معقدة ياك - 00:21:15

وصل له بالسمن لا وندير بنصف الثمن دير مصلب بالسبل زد مصلاه اخر حنا غنفرضو ان الورثة اجازو لا هادي صافي موصل له بالخمس دير شي خطوط ضرب جوج في عشرة جوج في عشرة - 00:21:28

قابل بين عشرين فين هما عشرين عندها خمس لي هو ربعة خمسة وتلاتين خمسها سبعة قديمة في الاخر اللي بغيتي لا الأفق ديال عشرين شحال غي ربعة ربعة اربعة عشرين شحال - 00:22:36

ايوا ربعة ربعة ضربها فخمسة وتلاتين ولا سبعة في عشرين لي بغيتي ضرب سبعة في عشرين ساهلة لاحظوا شتي هاد مية وربعين اللي خرج لك هو اقل عدد غتخرج منو هاد المقادير اللي بغيتي هادي - 00:23:19

مكاينش شي عدد قل منو غتخرج منو هدا واضح طيب اعطي الموصى له الله ربوعها ربعة وعشرين عشرين او عشرين او عشرين مية او عشرين او بقات عشرين او قسمناها على - 00:23:40

وعشرين نصف العشر خمسة ياك نعام قال طيب العشر غي بلاتي العشر ديال مية وربعين اربعة عشر نصفها من مئة واربعون لا تا تشوف بعدا حيت دابا حنا غي فرضنا مثال اعتباطا - 00:24:36

شوف تسعة وثمانية واش تنقسم على ستة ولا لا قابل باينة ياالاه زيد تأمل مزيان تأمل لا تستعجل هاد تسعة وتمانين معندهاش سدس انقسمت على ستة شوف واش عندها تلت - 00:25:53

لأن دابا ستة شنو عندك فيها انت؟ الشتا عندك فيها النصف والثلث ياك؟ والسدس دابا عندك سدس الثلث شوف هاديك تسعود وتمانين واش فيها شي واحد من هادو بدا بالسدس مثلا اللي هو الأقل ديما كنبداو الى كان الأقل مانمشيوش للأكبر - 00:26:17

طيب تسعة وتمانين تنقسم على ستة لاحظوا حيدو ستين شحال يبقى من تسعود وثمانين طريقة تسعود وعشرين تسعود او عشرين لهاد السدس اذن صافي مكاينش السيوس انتقل دابا للتلت تسعود او عشرين لها تلت - 00:26:34

لا ماشي طيب النصف ظاهر لا نسب له اذن التباين اش غيدير دابا الآن يضرب ستة في مائة واربعين ويجعلها هي جزء السنة عندك ستمية وربعين ضربها فستة سبعمية اربعمائة - 00:27:08

ميتين مية وعشرين ومية وعشرين تنين وربعين ياالاه اذن دير تمنمية وربعين ميتين وربعين غتزيدها على ستمية هي تمنمية وربعين طيب يلا واحد في تسعة تلاتة فتمانين ثلاثة في تسعود - 00:28:00

مية مية وربعين ها نعام اه في ستة ماشي خمسة اه مية وربعة وربعين تقادا في خمسة اثنان وعشرون اثنان وعشرون ثلاثون اه ربعة وربعين اربعة زائد واحد هي بشوية عليك زائد واحد خمسة زائد واحد زائد ستة - 00:28:52

زيد تماما واضح هادي جات كبيرة فمن الكبير يستفاد ما هو اقل قالك ابنادم ياك صافي للزوجة ثم مباشرة نوصل له بالسدس وموصى له بنصف الثلث لاحظوا موصل له بنصف الثمن - 00:30:31

نعم صافي نصف مقامه جوج ثمن مقامه ثمانين طيب بينما غيضرب جوج فتمنية ستة عشر وعاد غيقابلها مع ما كاينش التداخل تا عشرة معندهاش الثلث اه اه ليس لها سدس - 00:33:11

طيب سدس جزء من ستة عشر وفي الثمن والنصف ديالو الثمن ديال ثمانية واربعين النصف ديالو يطرحها اذن غتكون تا هادي كبيرة عندك لاحظوا شتي الى خدمنا هي باش تفهم واحد - 00:34:01

لو خدمنا بالتباين مع امكاني التوافق راه غتخرج ماشي مغتخرجش المسألة صحيحة كما هي غير غايكون العدد كبير فهمتي؟ را ماشي العلامة هي صحتها دابا الآن لو خدمنا بالتباين مع امكانية التوافق يكون الغلط لا ميكونش الغلط - 00:35:32

غير علاش العلماء يقدمون التوافق على التباين كل عدد اقل اذن دابا الآن مشينا للجامعة وصححنا وخرجات ليا هادي كدا ماشي

دليل على انه مكاينش التوافق را يقدر يكون التوافق ومنتبهناش ليه - 00:35:48
وكون خدمنا بالتوافق يكون لنا العدد اقل واضح المقصود ولذلك لابد من التأمل مزيان ربما يكون التوافق ويكون العدد قليل بلا ما نكبروها التبادل والا كان ممكن يقول لنا ديما نضرب هادي فهادي وتهنى - 00:35:59
وغيجيك العدد كبير ومتى امكن قسم التركة على عدد اقل طيب اذن سبعة وثلاثين وربعة وعشرين بعد تأمل ظهر ان سبعة وثلاثين ما عندها لا ثمون ولا سدس ولا ربوع ولا نصف لأن ربعة وعشرين عندها كلشي - 00:36:11
ياك؟ ما عندها والو ياالاه زيد اربعة مية واثنين وتسعين لا مبزافش لا مئة واربعة الربعة في سبعة وتلاتين مية وتمنية وربعين لا ثلاثة ثلاثة اي والله مية واربعة الاف ساليت فربعة راك ساليتيها - 00:36:30
مية وحداش مئة واحد عشر لا لا يعرف عملية من جهة العمل سريع جدا وفي الجمع وفي الطرف خاص كلشي ضرب هادي فهادي مباشرة ولا تكون الأعداد معقدة وكبيرة هكذا - 00:38:28
تمنية في اربعة وعشرين تمنية فربعة شحال زائد مية وستين هي سالات اربعة اخا لأم اختا شقيقة كله يكفي هذا الأم مولاها السدس الام مع يشتركان في الثلث شقيقة لها النصر - 00:39:34
تصح من اه جلوسها موصا له خصوصا له ننصحهم الوصية تعددت المقابل بين فيناهما التظاهرات بين مقامين هما ثلاثة وستة المقام هو ثلاثة وستين التداخل الصلاة بالاكبر وهو ستة نعطي - 00:42:36
ستة وثلثها واحد بقيت ثلاثة ثلاثة تنقسمه على ست لأن قلنا العكس هو لي خاص والمقام المسألة لا ينقسم قبل بين الباقي وبين بينهما التباين نضرب يعني بينهما التوافق في الثلث - 00:44:16
نضرب بلاتي شي والسدس لا ديال ستة شحال نجعل ما بقي جزءا ما بقي وفق ما بقي وفق الباب. نعم فبقي وهو واحد ضرب بعدا خرج لينا الجامعة بعدا فمسألتي الاولى الذي هو الثلث في - 00:45:07
سن اثنى عشر خرجت لنا صغيرة دابا بأن الموصى لهم يضرب ما لكل وارثه في جزر السهم واحد في واحد واحد واحد في واحد واحد واحد ثلاثة مثنان في اثنين - 00:45:42
وواحد في واربعة ستة احدى عشر واخا باقي وقت نزيد نعم فأخذت الثلث ازل ما اخذه الموصلون شحال خداو الموصلة بربعة وجوج؟ ربعة وجوج شحال يطرح ستة من اثني عشر شحال بقى - 00:46:13
تبات واحد من ستة اليس هذا سدسا دايما المقدار اللي داخل اللي خداوه المصالة هو ما داخلش فالإرث هذا ماشي مداخلش في التركة ابدا هذا بحال الدين دايما من بعدي وصيتي يوصي بها اولياء واش واضحة الطريقة - 00:46:48
الان النصيب اللي خداه البوصالا هوما ربعة وجوج ستة نطرحوها من اثني عشر. قلنا هادو موسى لهم نحيدوهم وعاد نقسمو التركة. حيدنا ستة من طناش بقات لينا ستة نعطيو للأم سدس ستة - 00:47:04
واحد الأخ الأم واحد من ستة يعني السدس فكلهم خداو النصيب كاملا دايما طرح هداكشي لي خدا الموسى لهم وعاد نسب ما اخذه الورثة للباقي غتلقاه هو نفسو لي في المسألة اللولة لي - 00:47:16
الجامعة نفسه تغيير طيب قد تا شي حاجة بسم الله الرحمن الرحيم ها صوتك مزيان اركان الوصية وكيفية تصحيح النفس مسألة تارة الى الاركان الثلاثة معك في مسألة بقوله وان يكن شخص حر لا عبد مميز اي عارف لما يوصي - 00:47:31
لما يوصي به لا من لا يعرفه والصغار ما لك اي ملك للموصى به ملكا تاما لا ملأ حافظ دينه ما له او لا من لا يعرفه اي من لا يعرف ما يوصي به هاديك الضمير فيعرفه راجع - 00:48:09
لهاديك الما اي مميز اي عارف لما يوصي به لا من لا يعرفه اي لا يعرفه ماشي الموصى له لا راه عارفه لا تعرف ما يوصي به ما عارف والو هداكشي لي غيوصي به معارفوش شنو قيمتو وشنو قدرو وشنو - 00:48:28
اوصى اي موصيا بشائع اي بجزء جائع في ماله وذلك اي مثل ثلث ما تركه او ما دونه ايضا الربع او الخمس او ويعودتموني او او العشور او الجزء من احد عشر او غيره من الاعداد الصم. من الاعداد الصم هذا جمع المفرد - 00:48:45

عدد اصم جمع اصم واصم واصم صم وهذا اصطلاح معروف عند اهل الرياضيات عند اهل التخصص تيقسمو العدد الى عدد اصم وعدد ناطق ضد الأصم هو العدد الناقص ولذلك صورة مخصوصة يعرفها اهل التخصص - 00:49:06
لا نعرفه لهم لذلك التفاصيل هم يعرفونها فالجمع ديال اصم واصم نصوم والعدد الواحد يقال له اصم ضده ناطق تعرف هذا ولا الطريق واخا حتى نساليو وكتب لنا هادشي هنا اه؟ مور بعد الصرد وكتبوا لنا باش باش يتاضح اكثر - 00:49:23
ياالاه زيد كان ذلك الشائع الذي هو دون الثلث متحدا او متعددا او او كجزء قبل وراته اي ورات الموسى الموصي باكثر من الثلث فاذا تمتن كاملة اي من الاموال التي علمها الموسيقى - 00:49:51
على سبيل وكان اصاؤه بالثلث او الاقل او الاكثر المقبول اجنبي اين موته كان ذلك الاجنبي الذي هو غير والدي حرا او عبدا او في بطني او فهمت علم الموصي بموته او او كمسجده. التفاصيل كلها سبقت معنا امس. نفسها يعني. ذكرها في المقدمة واعاد تفسيره في الشرح - 00:50:10
او كان اصاؤه بما ذكر لوارث جلاء ظاهر في ورثته تعيين ان كان باقي الوارثين للموصي كمل الوصية اي موجزا الوصية له على سبيل عطية الماء فيناهي هاد الكلام نعم زيد على سبيل ابتدائها - 00:50:36
على ويشترط في لزوم اجازة ياتي بالزائد على الثلث واجازة الوفية مطلقا لوارث ان يكون ممن يصح تبرعه وان يكون وان تكون اجازته بعد موت الموس او في مرض موته ان لم - 00:51:00
لانه يخاف ان يضيق عليه لأنه يخاف ان يضيق عليه فيه ان لم يجد حاسبوك شوف لاحظ بمعنى هاد الإجازة ديال الوصية را عندها شروط لأنه كاين بعض الأحوال ممكن واحد من الورثة يجيز ولكن يجيز لخوفه من امر ما - 00:51:16
واضح قال لك ويشترط في لزوم اجازة الوصي سواء اكان الاجازة بالزائد على الثلث ولا اجازة الوصية لوارثهم لانه في الحالتين يشترط ان يجيز الوارث ذلك يعني الوصية ديال الموصي ديال الهالك يجوزها الوارث يقول لا بأس بزيادة الثلث لا بأس بالوصية لوارثه ياك لابد لكن - 00:51:35
من هاد الاجازة ديال الموجز باش تكون معتبرة شرعا لابد لها من هاد الشروط لان احيانا ممكن مسكين يجيز لكن خوفا من شيء من امر ما قال اه ويشترط اش؟ ان يكون المجيز ممن يصح تبرعه ها واحد - 00:51:56
خلافا لمن ذكرنا داك الصبي وداك سميتو هذا لا يصح ولد باقي صغير وقال اجازة ما فاهمش او سفيه او او واضح؟ ان يكون ممن يصح تبرعه ولذلك مثلا لو ان ولد صغير دري صغير ورث واحد المال كثير وجا وتبرع به - 00:52:12
مشروع خيري قال تبرعت ببيتك لا يقبل تبرعه لأنه مزال صغير معارفش اجهلوا مصابيحه اذن يكون ممن يصح تبرعه عاقلا مميزا واضح؟ ليس سفيها ولا مجنون هذا واحد ثانيا ان تكون اجازته بعد موت الموصي حتى يموت الموصي عاد يجيز - 00:52:28
او الى كانت في الموت ديال الموسع عندها شرط الا كانت قبل موته يكون عندها شرط ان تكون بعد موت الموصل او في مرض موته تلقي في مرض موته موتي من؟ الموصي المصيبة قبل ما يموت في ساعات الاحتضار وصى بشي وصية. او قبل كان وصى بشي وصية وجا - 00:52:47
هاد الورثة شو قاليهم راني وصيت لخوكم بوصية وارث فهل تجيزون واحد من الورثة شنو كان فهداك الموت مرض الموت كان هاد الميت اللي غادي يموت له عليه دين سواء كان اخاه او اباه او مقصود واحد من ورثته. كان - 00:53:07
عليه دين لذلك الموصي. فخاف انه يضيق عليه في الدين الا قال ليه لا انا لا اجيز اقوليه ارا ليا الدين ديالي دابا. فهمتي خاف ان يضيق فأجاز غي تحرج وصافي - 00:53:23
كذلك هادي لا يجوز واضح؟ اذن اما يكون هاد الإجازة بعد موت الموصل لأنه ما عندو ما يخاف منو وهو ميت او الا كانت فمرض الموت ميكونش خائف من ان يضيق عليه في شيء كأن يكون اه للموصي على الوارث دين - 00:53:35
قال اه او في مرض الموت ان لم يكن هل ان لم يكن التقييد لاش؟ لمرض الموت مشي بعد الموت ما عندو ما يخاف منو لكن فمرض الموت ان لم يكن - 00:53:55

الموصي دين على المجيز علاش شطارطو هاد الشرط؟ لأنه يخاف اي المجيز ان يضيق عليه اي الموصي لي غادي يموت فيه اي في الدين ان لم يجز وصيته غيقول الى ما قلتش الى ما وافقش غيضيق عليا في الدين واضح - 00:54:07
ولا كان الموصي يجري العطاء على المجيز او مثلا واحد الموصي اه يتبرع على ذلك المجلس ويجري عطاء عليه. مثلا واحد العطية ولا واحد المنحة كيعطيها ليه فالشهر ولا فممكن فمرض الموت يجي يقول ليهم شوف انا را وصيت لفلان بواحد الوصية وهو وارث. او وصيت لفلان بأكثر من الثلث. وواحد لأن ذلك الموصي يجري عليه عطية - 00:54:27
يتحرج ويخاف ويحشم يقول السيد كيكرمني وكيعطيني ونقول ليه لا لا اوافق على ذلك مفهوم الكلام فإذا كان يجري عليه عطية وقال وافقتو هاد الموافقة لا تعتبر شرعا نتسناو حتى يموت الموصي ونعاودو نسولوه واش تجيز ولا لا تجيز - 00:54:55
فإن قبل بعد الموت معتبرة وان لم يقبل بعد الموت لا تعتبر هاديك الاجازة لي كانت فلول قبل موت الموسم مفهوم؟ لانه يخشى ان يكون محرجا قال لانه يخاف ان يقطعه عنه ان لم يجيز فعله. هو يجري عليه عطية وجا وقال له لا وفرضنا هداك مرض الموت تأخر. جلس شهر وهو مريض - 00:55:09
وشهراين وهو مريض وتلت شهور وهو مريض مرض مرضا مخوفا يخشى عليه فيه من الموت ويقطع عليه العطية يقول مبغاش يجوز ليا الوصية ديالي تانا مبغاش نعطيه متلا فإذا ولو اجاز في تلك اللحظة اجازته لا تعتبر نتاظرو حتى يموت الموصي ونعاودو نشوفوه واش يجيز ولا لا يجيز واضح الكلام - 00:55:30
قال ولا كان الموصي ذا قهر وسطوة على الموجز هادي تا هي شرط من الشروط الموصي يكون له سلطة وله غلبة وقهر على المعجزة كأن يكون مثلا له كلام مسموع - 00:55:51
عند القضاة او ان يكون هو بنفسه حاكما فيخاف ان الموجز يخاف ان يمتنع عن انجاز وصيته يتسلط عليه فكذلك هنا لا تقبل الاجازة ولو اجاز ننتظرو حتى يموت ونرى - 00:56:09
الى اخره قال لانه يخاف من شره ان صح يقول هذا ربما ربما هاد المرض المخوف يصح وما يموتش ويرجع صحيح ويعاود يتسلط عليه يقول لي ياك ما ما بغيتيش لم ترد اجازة الوصية فكدا وكدا - 00:56:25
قال انصحه وهو ممتنع من اجازة فعله فصحيح ايها الطالب في نعم اه نعم يعتبر مكره ولذلك هاد الإجازة ديالو لا تعتبر شرعا مفهوم؟ بمعنى الى توفرات هاد الشروط نعم فإجازته معتبرة لكن الى اختل شرط من هاد الشروط - 00:56:40
فإجازته غير معتبرة نعاودو نشوفو الإجازة ديالو بعد موت الموسم والفرق ظاهر الكذب تكون باختيارك وتخبر بخلاف الواقع انت الان مضطر ومكره على هذا فتجيز فقط لان لا تقع لك مفسدة من هذا - 00:57:03
قال اللحظة هاد الكلام اللي كنقولو بغض النظر عن جواز هذا وعدم جوازه شرعا حنا غير المقصود ان داك الموجز كان مكرها واش جائزة الشيدر شرعا ولا خالف الشرع لا يهمنا - 00:57:25
تا الى كانت صورة من هاد السور كنقولو اجازته لا يبنى عليها حكم حتى نشوفو بعد الموت شكتفهمو من هاد المفهوم وهادا الكلام انه لو اجاز وارث الوصية للأجنبيين او بأكثر من الثلث في مرض الموصي المخوخ - 00:57:38
بدون وجود شيء من هذه الأمور بخاطرو باختياره اجاز ومات الموصي بعد ذلك مباشرة فداك المرض مات بعد يوم يومين ثلاثة ايام يعتبر موجزا ما نحتاجوش نعاودو نسولوه مرة اخرى صافي راه اجاز باختياره - 00:57:55
ليس له الرجوع بأجاز ليس له ان يرجع قال نطالب في جميع تلك الاقسام مسألة ذلك الموت على ما تفسده القواعد السابقة في كيفية تصحيح المسائل واجعل مقاما بعدها لوصيتي اي واجعل بعدها مقاما للوصية - 00:58:13
وضعت من حر مميز مالي واما الواقعة من عبد او او غير مميز او غير مالك فلا تجعل لها مقاما بعد بعد المسألة لفطلانها ومقام الوصية هو اقل عدد يؤخذ منه الجزء الموصى به بلا كسب - 00:58:34
ومقام الثلث ثلاثة والرباعي اربعة والخمسة والسدس ستة وسبعة والثمن ثمانية وتسعين تسعة والعشر عشرة. ومقام الجزء او الاجزاء من احد عشر واحد عشر. نعم وهكذا ما بعدها من الاعداد الصم. ومقام نصف - 00:58:49

اثنا عشر خارجة من ومقام نصف السدس اثنا عشر كيدرنا خرجناها اثنا عشر قالك خارجة من تسطيح اماميه اماميه اي امامي النصف وامامي السوس اي امامي مقام النصف ومقام السوس - 00:59:07

ما هو امام مقام النصف ناني امام مقام السدس ستة ضرب جوج في ستة اثنا عشر ومقام ربوع الربوع الربوعي ستة عشر خارجة من تسطيح اماميه امامي مقام ربوع الربع لاحظ - 00:59:26

مقام في الربع اربعة هذا ربع الربع ومقام الربع اربعة نضربو ربعة فربعة ستة عشر فضح؟ ربع ربوعي الربعة اللولة اه المقام ديالها ربعو والربعة التانية المقام ديال ربع الا ان الفرق ان الربعة اللولة ربعة ماشي ربع واحد ربع صفر مثلا والربعة التانية اللي هي ربع - 00:59:43

واحد الى ان ربع واحد وربع داك الربع اللي هي بحالا تقول ربع صفر وربع واحد نضربو فربعة فربعة هي ستة عشر ولذلك ملي كيبغيو يكتبوا اش كيديروا مثلا في ربوع الربع - 01:00:07

حنا قلنا دايمن ربع هدا هو المقام ديال ربعة طبعا باقا من ربعة ربع ربعين اذن هاد الربع هادا هو الكامل ياك؟ هو هادا هادا ربع واحد وتحتو واحد هذا ربع الربع اذن ماشي ربع واحد كامل اذا الربع لا شيء - 01:00:22

الدجاج كتلقاو هاد واحد وصفر اما نكتبوها تحت هادو واما نكتبوها هاكدا وهكذا هادي كترجع لهادي وهادي كترجع لهادي قال ومقام ربوع ستة عشر خارجة من الامامين ذلك تعدد امامه فيخرج مقامه. صافي هادي هي القاعدة خودها هاكدا - 01:00:44

نطيحو كيما قلنا البارح ربع العشر نصف العشر نفس الأمر نعم قال استخرج ايها الطالب المقام اي مقام الوصايا ان تعددت في بنظر بينما اي ظاهرة للوصايا في مسألة الاربعة التي هي - 01:01:13

والتداخل والتوافق المفصلة اي التي فصلت اعماله في باب كيفية لكل تعرض للطالب اي شباب كيفية تصحيح المسائل التي قدم في اثناء النظر واعطي للموصى لهم قدامهم من المقام الموضوعي - 01:01:28

بعد المسألة اجزاءهم التي بها لهم كما تعطي للمتحد جزءه من المقام وانظر لباق اي لعدد باق للتمام اي لتمام المقام اذا طرحت منه مع اجزاء الوصايا هل ينقسم على مسألة الورثة ام لا - 01:01:45

فان يكون ذلك الباقي لوارثيه القسم اي منقسما لوارثي الموصي فمن مقام صحيحا. اي فصحح المسألة معا من مقام الوصية واقسما اي واقسما ذلك الباقي على مسألة الورشة فيخرج جزء ساميها - 01:02:00

واضرب فيهما بيد كل وارث واعطي له الخارج قدامه في جدول مقام النساء المقام. مثال الوصية اجنبيين مع انقسام الباقي على الورثة لمن ترك ابنين وقد اوصى في في حياته - 01:02:18

ما له لزيد فصحح مسألة الورثة من بعدها الثلاثة التي مقام الثلث؟ لعلي هذا ظاهري ياك؟ هادشي لي غيبقى لنا كله واضح نفس العمل لي كنديرو هو لي قال هنا. وما كاين تا شي تصحيف لو كان شي تصحيف اشير اليه - 01:02:30

يعني بحال الوقت هو داير واحد القضية هادشي هادا سردوه فإن وجدتم شيئا فيه اشكال نناقشه صافي طردو هادشي لي بقا الا هاد المسائل لي غيشرحلك هي هاد المسائل لي نتوما تعملون بها اصلا والاصطلاحات لا تخفى عليكم وانقسام الباقي كدا كدا غير متل بأمثلة متعددة - 01:02:44

المثال الأول الذي مثل به مثال الوصية بالثلث للأجنبيين مع انقسام الباقي على الورثة. المثال الثاني مثال الوصية بأقل من الثلث الأجنبي مع انقسام الباقي لأن هاد الأمثلة كلها ما فيها انقسام الباقي غير غادي ينوع لينا فاش - 01:03:02

في ان يكون اه في ان تكون الوصية لوارث او لاجنبي او بأكثر من الثلث او اقل من الثلث هادي هو التنويع اما كلها فيها انقسام الباقي لأنه عاد من بعد غيتكلم على - 01:03:19

اذا لم يكن منقسما في الابيات الاتية اذا ربعة الامثلة شنو سببها مثال لوصيتي الوصية للاجنبيين ومثال وصيتي لوارث ومثال للوصية باقل من الثلث ومثال للوصية اكثر من الثلث وفي كلها ينقسم الباقي - 01:03:30

واضح فإذا لم ينقسم هو الآتي لي شرحناه فهاد الدرس في الأبيات الآتية واضح الكلام؟ الى كان شي اشكال السي عبد العالي تفضل

اه؟ ترجعها مزيان؟ يلاه بارك الله فيك - 01:03:48
ومن هذا يظهر لكم ان اللي الذي يجهل علما ما تبقى الامور عنده غامضة غير متضحة من لم يدرس علم العروض ويمر باصطلاحات العروضي قد لا في زحاف ولا علة ولا هذا - 01:04:04
يعني لا لا يتضح له الأمر غاية الإتضاح ممكن يكون تصور لكن واحد التصور قليل نسبي اللي درس داك العلم يتضح لها الأمر غاية كذلك مثلا في علم البلاغة في المنطق في اما ان لا يحصل التصور - 01:04:18
او يحصل لك التصور على عكس ما يريدون او يكون واحد التصور قنا نسبي ان درست ذلك يكون التصور المصيبة فهادشي كامل هي يحصل لك عكس ما يريدون ولذلك الاصطلاحات ديال العلماء ما تفسرهاش انت بالمعنى اللغوي ولا بالمعنى الشائع خاصك تفهمها - 01:04:31
بمفهومهم لان لانها اصطلاحات لها مفهوم خاص عند اهل ذلك الفن شوف هوما اش كيقصدو بداك الاصطلاح جينا حنا بغينا نشرحو باللغة العربية الصوم هو الذي لا يتكلم الصوم جمع اصم والاصم هو الذي لا يتكلم - 01:04:50
والناطق هو الذي يتكلف نعام لا يسمع والناطق هو الذي يتكلم هذا مفهوم هو اللغوي ولكن ماشي هو المقصود عند اهل التخصص الله اعلم - 01:05:08